

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيلًا للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيلًا للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

أستاذ مساعد الدراسات الإسلامية- كلية الآداب- جامعة سوهاج

ملخص:

إن الحديث عن الاقتباس من القرآن الكريم، إنما هو حديثٌ عن القرآن نفسه، وما له من أثرٍ في الحفاظ على اللغة العربية وحمايتها من الاندثار بوجه خاص، لذا فهو فنٌّ من فنون البلاغة، ولونٌ من ألوان البديع، وهو تضمينُ الكلام لجزءٍ من آيات القرآن الكريم، بحسب السياق المقامي أو المقالي، وهذا يعطي الكلام قوةً، ويضفي عليه مزيدًا من الحُجّة والإقناع، وفي الوقت ذاته تزداد الثقة بالمتحدث؛ ولذا فإنه في غاية اللطافة، وفي غاية الخطورة أيضًا؛ ذلك أنه كلامٌ في كلامِ الله، فليس لأي أحدٍ الكلام فيه، بل لا بد لمن استجمع أدواته وشروطه.

والاقتباس إنما هو نوع من تنزيل الآيات على الواقع؛ ذلك أن القرآن الكريم إنما نزل وفق احتياجات الناس ومتطلباتهم، وهو بلا شك مناسبٌ لأقوالهم وأحاديثهم، ما دام أُستخدم في موضعه المناسب، وبضوابطه الصحيحة.

جاء هذا البحث ليتناول نبذة عن تعريف الاقتباس وأنواعه وضوابطه وحكمه، ثم استقرأ وعرض لبعض النماذج من الاقتباسات في عهد النبي ﷺ والسلف الصالح، ثم في العصر الحاضر، مع توجيه كل ذلك توجيهًا تفسيريًا؛ لبيان مدى التوافق بين الآية المقتبسة في موضعها الذي وُضعت فيه، وتفسير الآية ذاتها من كتب التفسير، ولذا في المقابل كان لا بد من عرض نماذج من الاقتباس الفاسد الذي لا يراعي الضوابط الصحيحة.

ثم بعد ذلك كان بيان الأصل التفسيري الذي يرجع إليه الاقتباس بشكلٍ أو بآخر، وأنه يرجع لقاعدة: التفسير على القياس، وكذلك قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وأخيرًا جاءت الخاتمة التي تشتمل على النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: اقتباس، تنزيل، الواقع، الأصل، التفسيري.

Quotation of the Holy Qur'an (Applying Verses to Reality)- An Explanatory Foundation Study

Abstract:

Addressing the quotation of the Holy Qur'an is about the Qur'an itself and its impact on maintaining and protecting the Arabic language from loss. It is a rhetoric art and rhetoric type. It is citing a part of the verses of the Holy Qur'an according to context or occasion to empower words, making them more argumentative and persuasive. Similarly, it fosters the speaker's confidence. Thus, it is highly good and critical because it is about the words of Allah (the Almighty), and a user must be equipped with the required tools and conditions.

Quotation is a form of applying verses to reality as the Holy Qur'an was revealed according to the needs and requirements of people and fits their sayings and speeches when used appropriately and correctly.

The present study presented an overview of quotation and its types, rules, and judgments; reviewed and presented some examples from the reign of the Prophet, the pious predecessors, and the present time; gave examples in an explanatory form to highlight the compatibility between the quoted verse and the occasion and explain the verse from the books of ex of the Holy Qur'an. Hence, some examples of inaccurate quotation that do not adhere to rules were presented.

Then, the explanatory origin of the quotation was highlighted, illustrating that it was based on the rules of Qiyas (analogy)- based explanation and the crucial factor is the general meaning, not the occasion.

Finally, the study was concluded with results and recommendations.

Keywords:

Quotation, Application, Reality, Origin, Explanation

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

هذا وإن اعتماد جزءٍ من آيات الله في الكلام، حتى ولو من غير الخطيب، أصبح أكثر انتشاراً اليوم، ربما أكثر من ذي قبل؛ على أن الكلام في كلام الله يجب أن يكون في غاية الحيلة والحذر، ولذا يجب أن يكون المستشهد أو المقتبس حافظاً لتلك الآيات، مستحضرّاً لها، ملمّاً بتفسيرها، يعرف أين يضعها في موضعها الصحيح، دونما تكلفٍ أو مجاوزة الحد، وإلا كان تضميناً فاسداً؛ لذلك على قدر ما هو لطيف، على قدر ما هو خطير. وهذا الاستخدام يعد من تنزيل الآيات على الواقع؛ ذلك أن القرآن الكريم ليس في معزل، وحياة الناس وأمورهم في معزل آخر، بل القرآن الكريم جاء لتنظيم حياة الناس وحاجاتهم.

ولهذا جاء هذا البحث: ليلقي الضوء على تلك المسألة التي أصبحت أكثر انتشاراً اليوم، حتى العامة من الناس يرددون آيات من كلام الله في سياق الموقف، أو في سياق الكلام، منها ما يكون صحيحاً، ومنها ما يكون باطلاً، ولذا كان لا بد من بيان الضوابط التي يجب مراعاتها عند الاقتباس من القرآن الكريم. والله تعالى أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يرزقني التوفيق والسداد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتبع أهمية الموضوع وأسباب اختياره مما يلي:

أولاً: كونه موضوعاً معاصراً حيويّاً ينزل إلى مستوى الناس وحياتهم، وطرقهم في الاقتباس من القرآن الكريم في ثنايا كلامهم.

ثانياً: كونه نوعاً من تنزيل الآيات على الواقع، الذي يجب الاهتمام به ودراسته.

ثالثاً: بيان مدى مشروعية الاقتباس من القرآن الكريم.

رابعاً: الوقوف على الجانب التأصيلي للاقتباس من الكتاب، وبيان تحت أي نوع أو طريقة من طرق التفسير ينتمي.

الاقْتِباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

خامساً: عرض بعض النماذج من الاقتباس من القرآن الكريم في العصور المختلفة، مع توجيهها تفسيرياً.

الدراسات السابقة:

وما وجدته من دراسات سابقة حول هذا الموضوع، فإنها تتحدث عن الاقتباس بوجه عام، دون التركيز على التوجيه التفسيري، ومنها:

- بحث بعنوان: (استنناس بمعجم آيات الاقتباس)، عبد القادر النحافي، وزارة الثقافة والإعلام، دائرة الشؤون الثقافية، مج (٢٢)، ع (٢)، ١٩٩٤م، الصفحات (١٧-٢٧)

وهو على جزئين، وفيه جمع فقط لمواضع الاقتباس من القرآن الكريم، وذلك من خلال المنظومات الشعرية، دون أن يقوم بتوجيه تلك الاقتباسات، أو بيان صحتها، ولا الموضوع التي سيقف فيها.

- (الاقتباسات القرآنية في مقامات الحريري)، مرتضى غازي سيد معروف، اتحاد الكتاب العرب، مج(٢١)، ع(٨٥)، ٢٠٠٢م، الصفحات(٤٩-٦٠).

والباحث يعرض للاقتباسات والتضمين للآيات القرآنية في مقامات الحريري، وكل هذه الاقتباسات تأتي في كلام أبي زيد السروجي بطل المقامات.

- (الاقتباس عند البلاغيين- أنواعه وأحكامه)، د/عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٤٢٤، ٢٠٠٣م، الصفحات(٣٦٤-٤٤٠).

وفيه عرض الباحث للاقتباس من منظور أدبي بلاغي.

- (الاقتباس من القرآن الكريم بين المؤيدين والمعارضين، دراسة في علوم القرآن)، رزق محمد رزق السواحي، كلية اللغة العربية بالزقازيق، جامعة الأزهر، مج(١)، ٢٠١٠م، الصفحات(٤٦١-٥١٠).

قام فيه الباحث بالدراسة النظرية لقضية الاقتباس القرآني بين المؤيدين والمعارضين، دون أن يعرض للدراسة التطبيقية.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

- (الاقتباس من القرآن الكريم، عرض وتقويم)، ربة محمد، مجلة الدراسات الصحراوية، جامعة طاهري محمد بشار، مج(١١)، ع(١)، ٢٠٢٢م، الصفحات (٦٨٣-٦٩٦).

قامت الباحثة فيه أيضاً، مثل سابقه بالدراسة النظرية لقضية الاقتباس القرآني بين المؤيدين والمعارضين، دون أن تعرض للدراسة التطبيقية.

وجه الاختلاف بين تلك الدراسة التي نحن بصددتها، والدراسات السابقة

من يرجع إلى تلك الدراسات السابقة، ودراستي تلك التي نحن بصددتها، يلمح الفرق الكبير (ليس قليلاً من شأن تلك الدراسات، بل كلها دراسات قيمة، قدمت إضافات جديدة للمكتبة الإسلامية، ولكنها طبيعة العلم المبني على التكامل)، وذلك أن دراستي تلك تقوم على عرض وصفي لقضية الاقتباس بشكل مختصر، ثم جمع بعض النماذج على الاقتباس القرآني تنزيلاً للآيات على الواقع، مع التوجيه لتفسيري لها؛ وذلك لبيان مدى توافق هذا الاقتباس مع تفسير الآية نفسه، لذلك يتم عرض نماذج لاقتباس الفاسد، ثم بيان إلى أي أصلٍ تفسيري ينتمي الاقتباس القرآني، أما الدراسات السابقة فقد خليت من هذا العرض.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الجواب عن سؤال رئيسي تتفرع عنه أسئلة فرعية، وهو:

ما مدى مشروعية تضمين المتحدث لحديثه بحزء من كلام الله؟ ويتفرع عنه التساؤلات التالية:

هل وقع الاقتباس من القرآن الكريم في عهد النبي □ ؟

ما الضوابط التفسيرية التي ينبغي مراعاتها عند اقتباس جزء من آيات القرآن الكريم؟

هل هذا النوع من الاقتباس له أصلٌ تفسيري، أم أنه مستحدثٌ من بدع الناس؟

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيلًا للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

منهج البحث:

يتبع هذا البحث المنهج الوصفي الاستقرائي، وذلك من خلال وصف قضية الاقتباس، ثم جمع نماذج عليها من آيات القرآن الكريم في عهد النبي ﷺ ومن تبعه من سلف الأمة، مع توجيه تلك النماذج تفسيرياً، وكذلك ما كان في الوقت المعاصر، ثم بيان مدى مشروعيتها، وضوابط القول به، ثم الدراسة التأصيلية من كتب التفسير، وبيان تحت أي نوع من أصول التفسير ينتمي.

حدود البحث:

تتمثل حدود البحث في الوقوف بشكلٍ أساسي على حُكم ومشروعية الاقتباس من القرآن الكريم، وجمع نماذج على ذلك، مع توجيهها تفسيرياً، ثم الدراسة التأصيلية، ببيان أصله التفسيري.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة، فتشتمل على:

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- الدراسات السابقة.
- مشكلة البحث.
- منهج البحث.
- حدود البحث.
- خطة البحث.

أما التمهيد، فيشتمل على:

أولاً: التعريف بالاقتباس، وعلاقته بالألفاظ المقاربة له.

ثانياً: المقصود بتنزيل الآيات على الواقع.

والمباحث، هي:

المبحث الأول: أنواع الاقتباس من القرآن الكريم، وحكمه، وأهميته.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي
وينقسم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أنواع الاقتباس من القرآن الكريم.

المطلب الثاني: حكم الاقتباس من القرآن الكريم، وضوابطه.

المطلب الثالث: أهمية الاقتباس من القرآن الكريم، وحاجة الواقع إليه.

المبحث الثاني: نماذج من الاقتباس الجائز والغير جائز، وتوجيهها تفسيرياً.
وينقسم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نماذج من الاقتباس الجائز في عهد النبي ﷺ والسلف الصالح.

المطلب الثاني: نماذج من الاقتباس الجائز في الوقت المعاصر.

المطلب الثالث: نماذج من الاقتباس الغير جائز.

المبحث الثالث: الأصل التفسيري الذي يرجع له الاقتباس من القرآن الكريم.
وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: التفسير على القياس وعلاقته بالاقتباس.

المطلب الثاني: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وعلاقته
بالاقتباس.

تمهيد

أولاً: التعريف بالاقتباس، وعلاقته بالألفاظ المقاربة له:

إن اعتماد الآيات القرآنية أو جزء منها في مساق الكلام، أو في مساق الموقف، أو بمعنى آخر تضمين الكلام لآيات من الكتاب، عن طريق الاقتباس، إنما يكون بهدف إضفاء مزيدٍ من القوة والثقة في الكلام.

ولكن هناك فرق دقيق بين الاقتباس والاستشهاد؛ ولذا يجدر بنا التعريف بكل منهما، وبيان الفرق بينهما.

الاقتباس لغةً: " والقابِس: طالب النار، وهو فاعل من قَبَسَ، وَالْجَمْعُ أَقْبَاسٌ، لَا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْمَقْبَاسُ. وَيُقَالُ: قَبَسْتُ مِنْهُ نَارًا أَقْبَسَ قَبْسًا، فَأَقْبَسَنِي أَيَّ اعْطَانِي مِنْهُ قَبْسًا، وَكَذَلِكَ اقْتَبَسْتُ مِنْهُ نَارًا، واقْتَبَسْتُ مِنْهُ عِلْمًا أَيْضًا أَيَّ اسْتَفَدْتُهُ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: واقْتَبَسْتُ مِنْهُ عِلْمًا وَنَارًا سِوَاءً". (٢)

وفي الاصطلاح: هو: " تضمين الكلام بقول سابق يدرجه القائل في كلامه، نثرًا أو شعرًا" (٣)، فهو بمعنى التضمين؛ أي " تضمين المتكلم كلامه- شعرًا كان أو نثرًا- شيئاً من القرآن أو الحديث، على وجه لا يكون فيه إشعار بأنه من القرآن أو الحديث ". (٤)

أما الاستشهاد في اللغة: فهو من (شهد)، " والشَّهِيدُ: الشَّاهِدُ، وَالْجَمْعُ الشُّهَدَاءُ. وَأَشْهَدْتُهُ عَلَى كَذَا فَشَهِدَ عَلَيْهِ أَيَّ صَارَ شَاهِدًا عَلَيْهِ. وَأَشْهَدْتُ الرَّجُلَ عَلَى إِقْرَارِ الْغَرِيمِ وَاسْتَشْهَدْتُهُ بِمَعْنَى: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ...﴾ (٥)؛ أيَّ أَشْهَدُوا شَاهِدَيْنِ. يُقَالُ لِلشَّاهِدِ: شَهِيدٌ وَيُجْمَعُ شُهَدَاءُ. وَأَشْهَدَنِي إِمْلَاكَهُ: أَحْضَرَنِي. وَاسْتَشْهَدْتُ فُلَانًا عَلَى فُلَانٍ إِذَا سَأَلْتَهُ إِقَامَةَ شَهَادَةٍ احْتَمَلَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: (خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها) (٦) ". (٧) وبالتالي فإنَّ الشاهد بمعنى الدليل، فيكون الاستشهاد هو: إتيان المتكلم أو الكاتب بشاهد، أي بدليل يعزز رأيه ويدعمه.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

أما في الاصطلاح: فهو عبارة عن (الإتيان بشاهد ودليل) سواء أكان هذا الشيء مادياً معانياً، أو كان معنوياً كالنص المكتوب ، وقد ورد بهذا المعنى في مؤلفات العلماء. والاستشهاد بالشيء المادي الملموس، مثل الآية السابقة (واستشهدوا شهيدين من رجالكم)، أما الاستشهاد المعنوي يكون ذلك بالنص المكتوب ، وذلك عن طريق تضمين الكلام لكلام آخر، أو أنه يستخدم رأساً نصاً آخرًا.

ومما جاء في تعريفه: " نصُّ يُقتبس من مؤلّف آخر يُمكن عدّه مرجعاً " .^(٨)

وقد دلّت الدراسات لعدد كبير من الاستشهادات أن معظمها مقولات ثابتة كالأمثال والأقوال السائرة والحكم، والقواعد الفقهيّة القانونيّة؛ مثل "الصيف ضيّعت اللبّن" و " البيئَةُ على المدّعي واليمين على مَنْ أنكر " .^(٩)

وقد يُضمّن المتكلم كلامه شواهد يستمدها من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأبيات الشعرية والخطب والمقالات والأمثال والأقوال المأثورة وما إلى ذلك من شعر أونثر .

ويُفرّق الفلقشندي بين الاستشهاد بالقرآن والحديث والافتباس منهما، فالاستشهاد بهما يشترط أن ينبّه الكاتب عليه بـ (قال) ونحوه، أمّا الاقتباس فهو أن يُضمّن الكاتب شيئاً منهما ولا يُنبّه عليه، وذلك عندما قسم التضمين إلى قسمين، فقال: " واعلم أن تضمين الكلام بعض آي القرآن الكريم ينقسم عند أهل البلاغة إلى قسمين:

أحدهما: الاستشهاد بالقرآن الكريم: وهو أقلهما وقوعاً في الكلام ودوراناً في الاستعمال: وهو أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن الكريم، وينبه عليه مثل قول الحريري في مقاماته:

فقلت وأنت أصدق القائلين... (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ).

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيهاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

الثاني: الاقتباس: وهو أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن، ولا ينبه عليه، كقوله في خطبة «التعريف»: " نحمده على فواضل زادت محاسن العلوم، وعرفت تفاوت درجات الأولياء إذ قالوا (وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ)، وقوله بعد ذلك: وسماء الشيبية بضحي المشيب قد تجلت... والنفس قد (أَلَقْتُ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ) " (١٠).

هذا هو الفرق الدقيق بينهما، أي أن كليهما تضمينٌ لكلامه بجزء من كلام الله، فمتى نبه على أنه قول الله (عز وجل) فإنه يكون استشهاداً، أما إذا لم ينبه، صار اقتباساً. ومنه ما هو معروف بـ (فحص نسبة الاقتباس) أي: عدد مرات استخدام الباحث للنصوص دون أن يوثقها، ويعزيها إلي قائلها، فيجب ألا تتجاوز نسبة معينة، في حين يجوز له الاستشهاد بإسنادها إلى قائلها.

التمثل لغةً: جاء في المعجم الوسيط: " مثل: (وَالْتَشْدِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ) وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ تَمْثِيلًا وَتَمْثَالًا، شَبِهَهُ بِهِ وَقَدَرَهُ عَلَى قَدْرِهِ، وَالشَّيْءُ لِفُلَانٍ صُورُهُ لَهُ بِكِتَابَةٍ أَوْ غَيْرِهَا حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَقَوْمَهُ فِي دَوْلَةٍ أَوْ مُؤْتَمَرٍ نَابَ عَنْهُمْ، وَالْمَسْرُوحِيَّةُ عَرْضُهَا عَلَى الْمَسْرُوحِ عَرْضًا يَمِثِلُ الْوَاقِعَ لِلْعِظَةِ وَالْعِبْرَةِ، وَالتَّمَاثِيلُ صُورُهَا " (١١).

التمثل اصطلاحاً: «والمثل عبارة عن قول شيء في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة، ليبين أحدهما الآخر ويصوره. نحو قولهم: «الصيف ضيعت اللبن» فإن هذا القول يشبه قولك: " أهملت وقت الإمكان أمرك"، وعلى هذا الوجه ما ضرب الله تعالى من الأمثال". (١٢)

وورد استعمال لفظ (المثل) في السنة النبوية، ففي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت في قصة الإفك: « والله ما أجد لكم مثلاً إلا قول أبي يوسف: ﴿ فَصَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ (١٣)» (١٤)، ومن هنا سمى العلماء استعمال

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي
ذَلِكَ ضَرْبَ مَثَلٍ وَتَمَثَّلًا، وَكَذَا مِنْ قَوْلِهِ □ لِأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ حِينَ اسْتَشَارَهُمَا فِي أَسْرَى
بَدْرٍ: «مَثَلُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَثَلُ إِبْرَاهِيمَ حَيْثُ قَالَ: ﴿فَمَنْ تَعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ
غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١٥)، وَمَثَلُكَ يَا عَمْرٍ، مَثَلُ نُوحٍ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى
الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾^(١٦).»^(١٧)

ثانياً: تنزيل الآيات على الواقع:

مما جاء في المقصود بمصطلح (تنزيل الآيات على الواقع) كمركب متكامل ما قاله
الدكتور عبد العزيز الضامر: " هو مقابلة الأحداث المعاصرة للمفسر بما يشبهها في
كتاب الله تعالى، سواء كانت المقابلة تامة أو جزئية أو مخالفة لما عليه الآية".^(١٨) على
أن المقابلة المخالفة غير جائزة قطعاً في حكم الشرع على ما سيأتي.

وبالتالي فإن تضمين الكلام لجزء من الآيات القرآنية سواء ما كان اقتباساً أو استشهاداً
يعد نوعاً من تنزيل الآيات على الواقع.

هكذا فإن القرآن الكريم ليس في معزل عن واقع الناس وحياتهم، وإنما يتضمن تنظيم
أمورهم ومعايشهم، وهو ليس في الأمم الماضية فحسب، وإنما هو عام شامل صالح لكل
زمان ومكان.

قال ابن القيم في هذا الشأن: " وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْعُرُونَ بِدُخُولِ الْوَاقِعِ تَحْتَهُ،
وَتَضَمُّنِهِ لَهُ، وَيَطْنُونَهُ فِي نَوْحٍ وَفِي قَوْمٍ قَدْ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يُعْقِبُوا وَارِثًا، وَهَذَا هُوَ الَّذِي
يَحُولُ بَيْنَ الْقَلْبِ وَبَيْنَ الْقُرْآنِ ".^(١٩)

ومما يدل على ذلك نزول القرآن الكريم منجماً مفرقاً حسب الحوادث والأحوال
ومراعاة لظروف الناس وواقعهم، وفي ذلك نوع من التدرج بهم، نرى مطابقته للواقع
أيضاً في سور القرآن المكي واختلافها عن المدني، حيث لكل منهما أسلوبه الخاص،
وطبيعة الموضوعات التي يتناولها، إلى غير ذلك من موضوعات في علوم القرآن تثبت
مدى الارتباط والتوافق بين القرآن الكريم والواقع المعاش.

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيهاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

المبحث الأول: أنواع الاقتباس من القرآن الكريم، وحكمه، وأهميته.

يجدر بنا أن نذكر أنواع الاقتباس من القرآن الكريم؛ لنقف على مشروعيته في الإسلام، ثم مدى حاجة الواقع إليه.

وينقسم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أنواع الاقتباس من القرآن الكريم.

المطلب الثاني: حكم الاقتباس من القرآن الكريم، وضوابطه.

المطلب الثالث: أهمية الاقتباس من القرآن الكريم، وحاجة الواقع إليه.

المطلب الأول: أنواع الاقتباس من القرآن الكريم

"والافتباس على نوعين^(٢٠):"

النوع الأول: لا يخرج به المقتبس عن معناه:

أي لا يتعارض المقطع الذي اقتبسه من الآية في معرض كلامه مع الآية نفسها في موضعها.

وذلك بأن يضمن الكلام شيئاً من القرآن ، لا على أنه منه، كقول الحريري في مقاماته (المقامة الحلوانية): " فلم يكن إلا كلمح البصر أو أقرب " ^(٢١) ^(٢٢). " فإن الحريري كنى به عن شدة القرب، وكذلك هو في الآية الشريفة. وقول الآخر (من السريع): إن كنت أزمعت على هجرنا ... من غير ما جرم فصير جميل. ^(٢٣) " ^(٢٤)

النوع الثاني: يخرج به المقتبس عن معناه:

أي أن المعنى المقتبس ليس هو نفس المعنى الأصلي للآية، ولكنه موافق للحدث أو للموضع المقتبس فيه كقول ابن الرومي:

لئن أخطأت في مديحك ... ما أخطأت في منعي
لقد أنزلت حاجاتي ... بؤادٍ غيرِ ذي زرع. ^(٢٥) " ^(٢٦)

" فقد كنى بلفظ (واد) ، عن رجل لا يرجى نفعه، ولا خير فيه، وهو في الآية الكريمة: بمعنى (واد) لا ماء فيه ولا نبات " ^(٢٧) ، فالمعنيان متفقان، أي هو من باب اختلاف

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

التنوع لا اختلاف التضاد، فكما أن هذا الوادي لا نفع منه، فكذلك هذا الرجل لا نفع من ورائه.

ومما لوحظ في الأمثلة السابقة أن المقتبس يضمن كلامه جزءاً من الآية كما هو دون تغيير، أي بدون زيادة أو نقصان، وفي مواضع أخرى: "يجوز أن يغير لفظ المقتبس منه، بزيادة أو نقصان أو تقديم أو تأخير أو إبدال الظاهر من المضمّر أو غير ذلك". (٢٨)
فالزيادة وإبدال الظاهر من المضمّر، كقول الشاعر:

كان الذي خفت أن يكونا ... إنا إلى الله راجعون. (٢٩)

فزاد الألف في راجعون على جهة الإشباع، وأتى بالظاهر مكان المضمّر في قوله: إنا إلى الله، ومراده آية التعزية في المصيبة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (٣٠)

أي أن هذا الاختلاف يمكن عده من نوع (اختلاف التنوع).

كما أن المقتبس قد يستخدم جزءاً أو مقطعاً من الآية، أو قد يستخدم الآية بتمامها، أي من حيث الكم، أما من حيث الكيف فهو ما سبق، بالحفاظ على معنى الآية ونصها، أو ببعض التغيير بها.

ولكن يمكن إضافة نوع ثالث. (٣١)

النوع الثالث: يخرج به المقتبس عن معناه (اختلاف تضاد):

وهذا النوع يستخدمه الجهلة والعامّة ممن لا دراية لهم بالتفسير وقواعده، فلا يراعوا قدسية القرآن ومهابته، فيستعملونه في معرض كلامهم، بهدف الاقتباس، أو الاستشهاد، ولكنهم يقعون في الإثم؛ إذ يستعملونه استعمالاً خاطئاً في غير محله، فيأتي المقطع المقتبس مخالفاً لمعنى الآية تماماً، فهو من نوع اختلاف التضاد الذي لا يجوز.

المطلب الثاني: حكم الاقتباس من القرآن الكريم، وضوابطه

وعن حكم الاقتباس من القرآن الكريم، فقد اختلفت فيه أقوال الفقهاء والعلماء، بين منع على الإطلاق، وجواز في حالات معينة.

جاء في [تحفة المحتاج]: "وكره جماعة تضمين شيء من آي القرآن بغيره من الخطب والرسائل ونحوهما، ورخصه جماعة، وهو الظاهر". (٣٢)

الرأي الأول: وهو الذي منع:

ومنهم المالكية فقد حرموه وشددوا في ذلك، ربما نوعاً من الورع، وتقديساً للقرآن الكريم، قال السيوطي: "وقد اشتهر عن المالكية تحريمه وتشديد النكير على فاعله....". (٣٣) "وإنما شدد مالك في منع الاقتباس، وإن خلا من التغيير؛ لإيهام السامع عدم كونه قرآناً أو حديثاً، وإنما حرم نقل المغير على أنه قرآن لما في ذلك من الكذب؛ لأن المغير ليس كلام الله ولا رسوله". (٣٤)

وممن منع أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية، الذي قال: "وليس لأحد استعمال القرآن لغير ما أنزل الله له؛ وبذلك فسر العلماء الأثر: "لا يُناظر بكتاب الله" (٣٥) أي: لا يجعل له نظير يذكر معه كقول القائل لمن قدم لحاجة: لقد جئت على قدر يا موسى، وقوله عند الخصومة: متى هذا الوعد، والله يشهد إنهم لكاذبون، ثم إن خرجه مخرج الاستخفاف بالقرآن والاستهزاء به كفر صاحبه وأما إن تلا الآية عند الحكم الذي أنزلت له أو يناسبه من الأحكام فحسن". (٣٦)

وقال النووي في التبيين: (فصل في قراءة القرآن يُرادُ بها الكلام)، "ذكر ابن أبي داود في هذا اختلافاً، فروي عن إبراهيم النخعي أنه كان يكره أن يتناول القرآن لشيء يعرض من أمر الدنيا". (٣٧)

الرأي الثاني: الذي أيد بضوابط:

وممن أباحه شيخ الإسلام العز بن عبد السلام، قال السيوطي في ذلك: "وعندما سئل عنه الشيخ عز الدين ابن عبد السلام فأجازه، واستدل له بما ورد عنه □ من قوله في

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي
الصَّلَاةَ وَغَيْرَهَا: " وَجَّهْتُ وَجْهِيَ، إِلَى آخِرِهِ ^(٣٨)، وَقَوْلِهِ: " اللَّهُمَّ فَالِقَ الْإِصْبَاحِ وَجَاعِلَ اللَّيْلِ
سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا أَفْضِلْ عَنِّي الدِّينَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ ". ^(٣٩) (٤٠)

وبالتالي كما جاء في الموسوعة الفقهية " جواز الاقتباس في الجمل، إذا كان لمقاصد
لاتخرج عن المقاصد الشرعية، تحسیناً للكلام، أما إذا كان كلاماً فاسداً، فلا يجوز فيه
الاقتباس، وذلك ككلام المبتدعة، وأهل المجون، والفحش ". ^(٤١)

الرأي الثالث: الذي توقف فيه:

بمعنى أنه لم يمنع، ولم يَنْجِز، وإنما توقف، وهو لأع هـ المذهب الشافعي، قال
السبوتي: " وَأَمَّا أَهْلُ مَذْهَبِنَا ^(٤٢)، فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ وَلَا أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ مَعَ شُيُوعِ
الِاقْتِبَاسِ فِي أَعْصَارِهِمْ وَأَسْتِعْمَالِ الشُّعْرَاءِ لَهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ". ^(٤٣)

قال ابن حجة الحموي أن الاقتباس ثلاثة أقسام ^(٤٤): وهو في كل قسم يذكر حكمه.

الأول: مقبول، وهو ما كان في الخطب والمواعظ والعهود:

مثل الأمثلة السابق ذكرها.

الثاني: مباح، وهو ما كان في الغزل والرسائل والقصص:

أي ما كان في باب البلاغة والأدب، مثل قول الشاعر في التورية، مع بديع الاقتباس:
يا نظرة ما جلّت لي حسن طلّعتّه ... حتى انقضت وأدامتني على وجل
عائبت إنسان عيني في تسرعه ... فقال لي خلق الإنسان من عجل. ^(٤٥) (٤٦)

والثالث: مردود، وهو على ضربين:

أحدهما: اقتباس ما نسبه الله إلى نفسه، بأن ينسبه المقتبس إلى نفسه، كمن قيل
عمن وقع على شكوى بقوله " إن إلينا إيابهم، ثم إن علينا حسابهم ". ^(٤٧)

والآخر: تضمين آية في معنى هزل أو مجون: كقول الشاعر:

أوحى إلى عشاقه طرفه هيّهات هيّهات لما تُوعدون. ^(٤٨)

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيهاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

وفي هذا النوع سُئل علماء اللجنة الدائمة (السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٢٥٢)) عن: "استعمال بعض آيات القرآن في المزاح بين الأصدقاء، مثال: ﴿حَدُّوهُ فَعَلُوهُ﴾^(٤٩)، و﴿وَوَجُوهُ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ﴾^(٥٠)، و﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾^(٥١)....

فأجابوا: "لا يجوز استعمال آيات القرآن في المزاح على أنها آيات من القرآن، أما إذا كانت هناك كلمات دارجة على اللسان لا يقصد بها حكاية آية من القرآن أو جملة منه، فيجوز".^(٥٢)

ولذا فإن معنى وجود هذا التقسيم في الاقتباس من الآيات القرآنية إلى مقبول، ومباح، وقسم ثالث مردود لا يجوز القول به، كما قال المالكية وغيرهم، أنه لا بد من وجود ضوابط له.

ضوابط الاقتباس الجائز من القرآن الكريم:

أولاً: أن يبتعد عن القسم المردود من أقسام الاقتباس، والذي ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: اقتباس ما نسيه الله إلى نفسه.

والآخر: تضمين آية في معنى هزل أو مجون.

ثانياً: أن يستدل بالآيات القطعية الدلالة، التي هي نص في بابها، وعدم الاشتغال بالآيات الظنية، التي تحتمل أوجهاً من التفسير، وراجحاً ومرجوحاً.

ثالثاً: إن لجأ إلى الاقتباس أو الاستشهاد بالآيات الظنية، فعليه أن يراعي شروط التأويل السائغ والمقبول عند العلماء- بأن يراعي ما عليه الجمهور- وألا يتعصب لفكره أو عقيدته ورأيه، أو يحاول أن يلوي النص الذي اقتبسه، بل لا بد أن يكون القرآن حاكماً عليه.

رابعاً: ألا يناظر بالقرآن

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

وعليه؛ إذا كان الاقتباس من القرآن بصورة حسنة موافقة للشروط المذكورة فهو حسن، وأما إن كان مغيراً للمعنى بصورة مخلّة، أو مضمناً في كلام مبتذل لا يتبين له معنى صحيح، ككلام العوام والسوقة من الناس، أو كلام كثير الرمز أو غريب عن الأسماع، فلا يجوز. والله تعالى أعلم.

والهدف من تلك الضوابط:

أولاً: تورعاً واحتراماً لقدسية القرآن وهيبته، وهيمنته، فإذا كان هناك فريق منع الاقتباس من القرآن بالكلية، فمن باب أولى على من يجيزه أن يراعي مجموعة من الضوابط.

ثانياً: أن الاستشهاد بالآيات القرآنية إنما هو قول في الآيات القرآنية، أي من نوع التفسير، وبالتالي لا بد أن يلتزم بضوابط التفسير.

ثالثاً: الالتزام بتلك الضوابط يعصم المقتبس من الخلل أو الوقوع في الخطأ.

المطلب الثالث: أهمية الاقتباس من القرآن الكريم، وحاجة الواقع إليه

إن أهمية الاقتباس أو الاستشهاد أو الاستدلال بالآيات القرآنية إنما ترجع إلى أهمية القرآن الكريم نفسه، في كونه نور وهدى وشفاء لما في الصدور، وفيه نصوص الأحكام الشرعية أو دل عليها، وهو أقوى حجة، وأبلغ تأثيراً؛ لذلك فإن الرجوع إلى القرآن الكريم واستعماله في الكلام يثريه ويقويه ويزيده حجةً وقبولاً.

وإن الاقتباس من القرآن الكريم هو من الاستدلال به؛ لذلك يحقق أثره في إقامة الحجة البالغة، كما أن الاعتماد عليه وخاصة في الخطب يشد انتباه السامعين، فيكون الكلام أكثر تأثيراً في قلوب المخاطبين، وأنه كلما أكثر الخطيب من الاستدلال بالآيات القرآنية بما يكفي لموضوعه، كلما كانت خطبته أكثر تأثيراً في نفوس السامعين، وعظمت قيمته لديهم،

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

ونال ثقتهم، وفي ذلك يقول شهاب الدين الحلبي: " ومن شرف الاستشهاد بالكتاب العزيز: إقامة الحجة، وقطع النزاع، وإذعان الخصم". (٥٣)

وهو نوعٌ من تنزيل الآيات القرآنية على الواقع، وكأن في ذلك إحياءً للأمة من جديد بكتاب ربها، كما أحيها من قبل بالوحي الإلهي، لهذا فإن الاستشهاد بالآيات القرآنية أو الافتباس منها لا يتيح للمتحدث البرهنة على صحة ما يقول فحسب، وإنما يعيده، ويعيد السامع إلى تراثه وأصوله، والمفاهيم والقيم التي كان عليها أسلافه.

قال أبو الفضل الصوري: « ولا شك أن كاتب الإنشاء من أحوج الناس إلى الاستشهاد بكلام الله تعالى في أثناء محاوراته وفصول مكاتباته، والتمثل بنواحيه وأوامره، والتدبر لقوارعه وزواجره، وهو حلية الرسائل وزينة الإنشاءات؛ وهو الذي يشد قوى الكلام، ويثبت صحته في الأفهام؛ فمتى خلت منه كانت عاطلة من المحاسن، عارية من الفضائل: لأنه الحجة التي لا تدحض، والحقيقة التي لا تُرفض ". (٥٤)

وهو يقصد بذلك الاستشهاد بمعناه الواسع، سواء ما كان بنسبة الكلام إلى الله تعالى، أو بدون نسبته، ولكن معلوم أنه من كلام الله.

كما يقول الجاحظ في بيان قيمة الافتباس من آيات القرآن الكريم: " وكانوا يستحسنون أن يكون في الخطب يوم الحفل، وفي الكلام يوم الجمع أي من القرآن الكريم؛ فإن ذلك مما يُورثُ الكلامَ البهاءَ، والوقارَ، والرقّة، وسلَسَ الموقع ". (٥٥) وسلَسَ الموقع، أي: تحقيق معناه في نفوس السامعين بسهولة ويسر، وبذلك يحقق هدفه المرجو منه.

لذلك فقد اشترط علماء المسلمين على المسلم، خطيباً كان أو واعظاً أن يضمن كلامه آيات من الذكر الحكيم.

يقول ناصر العقل في شرح العقيدة الطحاوية: " فلذلك ينبغي للمسلم دائماً في أي قضية يريد أن يستدل فيها، ينبغي له أن يتحرى أدلة القرآن، وألا يحيد عن الدلالة القرآنية، إلا بمزيد من الشرح لبعض المعاني التي قد يجهلها الخصم في معاني الألفاظ، أو ترتيب

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

النتائج على المقدمات التي وردت في القرآن، فكل أمر من الأمور الشرعية والعقلية سواء في عالم الشهادة أو في عالم الغيب له دليل في القرآن، فلا يمكن للناس أن يأتوا بأفضل منه، وهو يناسب جميع البشر بجميع لغاتهم، فالأدلة والبراهين القرآنية التي وردت في الاستدلال على قضايا الدين، سواء في باب الإيمان بالله عز وجل ووحدانيته أو بالبعث أو بسائر أصول الدين، قد اشتملت على كل عناصر الإقناع لأي صنف من البشر، على اختلاف لغاتهم". (٥٦)

كما يقول القلقشندي في بيان احتياج الكاتب إلى ذلك في كتابته: قال في «حسن

التوسل»: " ولا بد للكاتب من حفظ كتاب الله تعالى، وإدامة قراءته، وملازمة درسه، وتدبر معانيه، حتى لا يزال مصورا في فكره، دائرا على لسانه، ممثلا في قلبه ليكون ذاكرة له في كلامه وكل ما يرد عليه من الوقائع التي يحتاج إلى الاستشهاد به فيها، ويفتقر إلى قيام قواطع الأدلة عليها، (فَلَلِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ)". (٥٧)

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

المبحث الثاني: نماذج من الاقتباس من القرآن الكريم في الأزمنة المختلفة، وتوجيهها تفسيرياً.

كما سبق أن ذكرنا أن الاقتباس من القرآن الكريم، واستخدامه في الكلام بين الناس ليس جديداً أو وليد العصر، وإنما وقع في عهد النبي □ ، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على مشروعيته، وإلا لأنكره النبي □ ولم يقره، كما وقع كذلك في عهد السلف من الصحابة والتابعين، ثم وقع في الوقت المعاصر أيضاً.

على أن الاقتباس منه ما يكون صالحاً، موافقاً للضوابط التفسيرية التي وضعها المفسرون والعلماء، ومنه أيضاً ما يكون فاسداً متعارضاً مع قواعد التفسير وضوابطه. وينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نماذج من الاقتباس الجائز في عهد النبي □ والسلف الصالح.

المطلب الثاني: نماذج من الاقتباس الجائز في الوقت المعاصر.

المطلب الثالث: نماذج من الاقتباس الغير جائز.

المطلب الأول: نماذج من الاقتباس الجائز في عهد النبي □ والسلف الصالح.

وقع هذا النوع من الاقتباس في عهد النبي □.

• مثل اقتباسه ﷺ من الآية الكريمة: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

(٥٨) نص الرواية:

" رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ □ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً، فَقَالَ: أَلَا تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَاَنْصَرَفَ

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي
حين قلنا ذلك ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعته وهو مولٌ، يضرب فخذَه^(٥٩)، وهو يقول: (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً".^(٦٠))

شرح الرواية:

وما جاء في شرح الحديث، وردّ النبي □ عليهما بتلك الآية السابقة: " الْمُخْتَارُ فِي مَعْنَاهُ أَنَّهُ تَعَجَّبَ مَنْ سُرِعَ جَوَابِهِ وَعَدِمَ مُوَافَقَتَهُ لَهُ عَلَى الْإِعْتِدَارِ بِهَذَا وَلِهَذَا ضَرَبَ فَخْذَهُ، وَقِيلَ قَالَهُ تَسْلِيمًا لِعُذْرِهِمَا وَأَنَّهُ لَا عَتَبَ عَلَيْهِمَا، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَأَمْرُ الْإِنْسَانِ صَاحِبِهِ بِهَا، وَتَعَهُدُ الْإِمَامُ وَالْكَبِيرُ رَعِيَّتَهُ بِالنَّظَرِ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ...." (٦١)

تفسير الآية المقتبسة:

أما فيما يتعلق بتفسير الآية وسبب نزولها، فقد نزلت في أمرٍ آخر مغايرٍ لنصِ الرواية الحديثية، فتفسير الآية الكريمة ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ، قال ابن عطية: " وقوله تعالى: وَلَقَدْ صَرَّفْنَا... الآية، المعنى: ولقد خوفنا ورجينا وبالغنا في البيان، وهذا كله بتمثيل وتقريب للأذهان، وقوله: مِنْ كُلِّ مَثَلٍ: أي من كل مثال له نفع في الغرض المقصود بهم، وهو الهداية، وقوله وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً خبر مقتضب في ضمنه، فلم ينفع فيهم تصريح الأمثال، بل هم منحرفون يجادلون بالباطل وقوله الإنسان يريد الجنس، وروي أن سبب هذه الآية هو النضر بن الحارث، وقيل ابن الزبير".^(٦٢)

وجه الاقتباس من الآية:

وبذلك فإن النبي □ استعمل الآية الكريمة في ذلك الموضع؛ إذ يصدق عليها، وعلى كل موضع آخر يقع فيه مثل ذلك من الجدال، وهو بذلك أنزل الآية على الواقع لديه، "

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيهاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

فقد استعمل الآية على العموم في جميع الناس، و «الجدل»: الخصام والمدافعة بالقول، فالإنسان أكثر جدلاً من كل ما يجادل من ملائكة وجن وغير ذلك". (٦٣)

ولكن هل معنى ذلك أن النبي □ يضع علي وفاطمة (رضي الله عنهما) موضع الكافرين الذين يجادلون بالباطل في مساق الآيات السابقة على تلك الآية؟ فالجواب بالنفي، حاشا أن يقصد النبي □ ذلك في آل بيته، وقره عينيه؛ ولكنه اقتطع جزءاً من الآية يصدق عليهما من الجدل، دون أن ينطبق عليهما بقية الآية ويضعهما موضع الكفار.

• ومثل اقتباسه □ من الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ...﴾. (٦٤)

نص الرواية:

عندما جاءه □ الحسن والحسين يتعثران في مشيتهما، "عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ □ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ □ مِنَ الْمَنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " صَدَقَ اللَّهُ { إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ } " (٦٥) وفتنة: أي اختبار وابتلاء لكم.

شرح الرواية:

ومما جاء في شرح الحديث: " عن بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ □ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا: وَفِي نُسْخَةٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ الْحَالِيَّةِ، (قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ) أَي: فِيهِمَا خُطُوطٌ حُمْرٌ (يَمْشِيَانِ وَيَعْتُرَانِ)، بِضَمِّ الْمَثَلَّةِ وَيَجُوزُ تَثْلِيثُهَا، فِي الْقَامُوسِ: عَثَرَ كَضَرَبَ وَنَصَرَ وَعَلِمَ وَكَرَمَ كَبَا، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمَا يَسْقُطَانِ عَلَى الْأَرْضِ؛ لِصِغَرِهِمَا وَقَلَّةِ قُوَّتِهِمَا، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشَافِ، يَعْتُرَانِ وَيَقُومَانِ، (فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ □ مِنَ الْمَنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا)، أَي: عَلَى كَتِفَيْهِ (وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " صَدَقَ اللَّهُ ") ، أَي: فِي قَوْلِهِ: { إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

وَأَوْلَادِكُمْ} [التغابن: ١٥] أَيْ: بِالْخُطَابِ الْعَامِّ فِتْنَةً أَيْ: مِحْنَةً (" فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمَشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ "، أَيْ: عَنْهُمَا؛ لِتَأْثِيرِ الرَّحْمَةِ وَالرَّقَّةِ فِي قَلْبِي (حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي)، أَيْ: كَلَامِي! فِي الْخُطْبَةِ (" وَرَفَعْتُهُمَا ") ، أَيْ: عِنْدِي لِيَحْصُلَ لَهُمَا الرِّفْعَةُ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ خَلْقِهِ (ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ)

تفسير الآية المقتبسة:

قال أبو جعفر الطبري: " يقول (تعالى ذكره) للمؤمنين: واعلموا، أيها المؤمنون، أنما أموالكم التي حوّلكموها الله، وأولادكم التي وهبها الله لكم، اختبارٌ وبلاء، أعطاكموها ليختبركم بها ويبتليكم، لينظر كيف أنتم عاملون من أداء حق الله عليكم فيها، والانتهاه إلى أمره ونهيه فيها " . (٦٦)

وجه الاقتباس:

من خلال تفسير الآية الكريمة يتبين أنها لم تنزل خصيصاً في أحفاد النبي □ (الحسن والحسين)، وإنما استعملها النبي □ واقتبسها؛ لاتفاقها مع الموقف والحدث الذي كان فيه، من قطعه لحديثه، وحمله لهما؛ حيث كانا يتعثران في مشيتهما، وبذلك فإن قوله هذا واعتماده على تلك الآية فيه لطيفة خفية، ألا وهي تحذيره لغيره، بل ولنفسه قبل غيره من خطر الافتتان بالمال والأولاد، وفي هذا تنزيل للآية الكريمة على الواقع في كل زمان ومكان، حيث كان يتفق مع تفسيرها.

كما وقع الاقتباس من القرآن في عهد السلف من الصحابة والتابعين، ومن تبعهم، ومن ذلك:

• اقتباس الإمام الحسين بن علي (رضي الله عنهما) للآية الكريمة ﴿ وَإِنْ أَدْرَى

لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ (٦٧)

نص الرواية:

روى ابن أبي شيبه، والطبراني وغيرهما، قال: " حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْخَيْلَةِ حِينَ صَلَّحَهُ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِذَا كَانَ ذَا فُقْمٍ فَتَكَلَّمْ، وَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّكَ قَدْ سَلَّمْتَ هَذَا الْأَمْرَ لِي. وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: أَخْبِرِ النَّاسَ بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي تَرَكْتَهُ لِي. فَقَامَ فَخَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ - قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَنَا أَسْمَعُ - ثُمَّ قَالَ: " أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ أَكْبَسَ الْكَيْسِ التَّقَى، وَإِنَّ أَحْمَقَ الْحَمَقِ الْفُجُورُ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ إِمَّا كَانَ حَقًّا لِي تَرَكْتَهُ لِمُعَاوِيَةَ؛ إِرَادَةَ صَلَاحِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَحَقِّنْ دِيْمَانَهُمْ، أَوْ يَكُونُ حَقًّا كَانَ لِأَمْرِي أَحَقُّ بِهِ مِنِّي، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ (وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين). (٦٨)

تفسير الآية المقتبسة:

" قوله عز وجل: ﴿ وَإِن أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ فيه وجهان: أحدهما: لعل تأخير العذاب فتنة لكم. والثاني: لعل رفع عذاب الاستئصال فتنة لكم. وفي هذه الفتنة ثلاثة أوجه: أحدها: هلاك لكم. والثاني: محنة لكم. والثالث: إحسان لكم. ﴿وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ فيه ثلاثة أقاويل: أحدها: إلى يوم القيامة ، وهذا قول الحسن. والثاني: إلى الموت ، وهذا قول قتادة. والثالث: إلى أن يأتي قضاء الله تعالى فيهم". (٦٩)

قال الواحدي في الوجيز: " أي اختبار، يعني: ما أخبركم به من أنه لا يدري وقت عذابهم، وهو القيامة، فكأنه قال: لعل تأخير العذاب عنكم اختبار لكم، ليرى كيف صنيعكم. وقوله: ﴿وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾: تستمتعون إلى انقضاء آجالكم". (٧٠)

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

حيث كان الكلام في الآيات السابقة عن أجل يوم القيامة " أقرب أم بعيد ما توعدون " أي أن أجل يوم القيامة لا يعلمه إلا الله.

قال أبو حفص النسفي: " قوله تعالى: {وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ}: أي: لعل إمهالكم وتأخير العذاب عنكم تشديداً للمحنة عليكم بزيادة المعاصي الموجبة لزيادة العقوبات فلا تظنوه خيراً". (٧١)

وجه الاقتباس:

نعم، فإن هذه الآية تقتبس دليلاً على كل من يترك شيئاً، حتى ولو كان محبباً إلى قلبه؛ تورعاً واحتياطاً، واتقاءً للفتنة.

ولذا فعندما ترك الحسن بن علي (رضي الله عنه) الخلافة إلى معاوية، وتصالحا معاً على هذا الأمر، اقتبس تلك الآية الكريمة، أي أنه ترك هذا الأمر، تورعاً واتقاءً للفتنة، وهذا ما جاء مطولاً في شرح الرواية الحديثية (٧٢).

قال الدولابي: " أقام الحسن - رضي الله تعالى عنه - بالكوفة إلى ربيع الأول سنة إحدى وأربعين، وقد قتل عبد الرحمن بن ملجم ويقال أنه ضربه بالسيف فقتله ثم سار إلى معاوية، فالتقيا بمسكن من أرض الكوفة، واصطلحا وسلم إليه الأمر وباع له خمس بقين من شهر ربيع الأول في سنة إحدى وأربعين،... وكانت مدة خلافته ستة أشهر وخمسة أيام ". (٧٣)

المطلب الثاني: الاقتباس الجائز من القرآن الكريم في الوقت المعاصر

وكما وقع الاقتباس من القرآن الكريم في سياق الكلام، أو في السياق المقامي للموقف والأحداث في عهد النبي ﷺ، وكذلك سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم، كذلك فإنه يقع الآن، ونلمحه في حياتنا اليومية بشكل متكرر.

- ومن ذلك من يستخدم عبارة " أكل المطاعم لا يسمن ولا يغني من جوع "

الآية المقتبسة:

في هذا المثال فقد استعان القائل بقوله تعالى في سورة الغاشية: ﴿لَا يَسْمِنُ وَلَا يُغْنِي

مِنْ جُوعٍ﴾^(٧٤)

تفسير الآية المقتبسة:

قال ابن كثير في تفسير الآية: "يعني: لا يحصلُ به مقصودٌ، ولا يندفعُ به محذورٌ"^(٧٥) ، وذلك في الكلام عن طعام أهل المعاصي في الآية السابقة عليها {لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ} ^(٧٦) أي: " مِنْ شَرِّ الطَّعَامِ وَأَبْشَعِهِ وَأَخْبِيثِهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: شَجَرٌ مِنْ نَارٍ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: هُوَ الزُّقُومُ. وَعَنْهُ: أَنَّهَا الْحَجَارَةُ " ^(٧٧)

وجه الاقتباس:

من خلال تفسير الآية يتبين صدق الآية المقتبسة مع موضع الاقتباس وتطابقهما؛ تنزيلاً للآية القرآنية على الواقع، فهو ينطبق تماماً عليه، فكما أن طعام الكفار أو الفساق من ضريع، لا يتحقق به مقصود من الشبع، فكذلك مثله هذا الطعام من حيث عدم تحقيق مقصوده، دون أن يكون المقصودون بالكلام هم أهل المعاصي، وبالتالي فإن الاقتباس لمقطع من الآية يتفق في معناه على الواقع المنزل عليه.

- ومثله من يطلب من صديقه أن يخبره بأمر ما، ويتعجله، فيقول له (انتظر حتى أحدث لك منه ذكراً)

الآية المقتبسة:

في هذا المثال استعان القائل بالآية الكريمة في سورة الكهف ﴿ قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا

تَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾^(٧٨).

تفسير الآية المقتبسة:

هذه الآية في قصة موسى (عليه السلام) مع الخضر، عندما طلب منه أن يصاحبه على أن يعلمه بعضاً من علمه ﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَيَّ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسَدًا

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

﴿^(٧٩) وعندما وافق على ذلك بعد إلحاح منه اشترط عليه ألا يسأله عن شيء مما غاب عنه حتى يبينه له. " والمعنى: لا تسألني عن شيء مما أفعله حتى أحدث لك منه ذكراً أي: حتى أكون أنا الذي أُبينه لك، لأن علمه قد غاب عنك". (٨٠) وجه الاقتباس:

في هذا النموذج استعان المتحدث بالآية الكريمة السابقة عند قوله (انتظر حتى أحدث لك منه ذكراً)، فهو يطلب من من يستعجله في معرفة أمر ما ألا يتعجله ويصبر عليه حتى يبين له ما خفي عليه، تماماً مثلما طلب الخضر من موسى (عليهما السلام) أن يصبر عليه، ولا يتعجله، حتى يبين له ما خفي عليه من إجابات لأسئلته في وقتها، والتي لا يستوعبها عقله، ولذلك عندما لم يلتزم موسى (عليه السلام) وظل يسأله عن كل شيء، غضب الخضر (عليه السلام)، ورفض مصاحبته بعد ذلك قائلاً له: ﴿ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي

وَبَيْنِكَ سَأَلْتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾. (٨١)

• ومنه من يقول في جنازة أحد ويقول : (مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ) .
الآية المقتبسة:

في هذا المثال استعان القائل بالآية الكريمة في سورة طه: ﴿ * مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ... ﴾. (٨٢)

تفسير الآية المقتبسة:

" يقول تعالى ذكره: من الأرض خلقناكم أيها الناس، فأنشأناكم أجساماً ناطقة (وفيها نُعِيدُكُمْ) يقول: وفي الأرض نعيدكم بعد مماتكم، فنصيركم تراباً، كما كنتم قبل إنشائنا لكم بشراً سوياً (وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ) يقول: ومن الأرض نخرجكم كما كنتم قبل مماتكم أحياء، فننشئكم منها، كما أنشأناكم أول مرة ". (٨٣)

وجه الاقتباس:

اقتباس الآية الكريمة الكريمة في هذا الموقف الذي يستدعي ذلك الاقتباس هو من نوع تنزيل الآيات على الواقع، حيث استحضر القائل الآية الكريمة التي تناسب الموقف

الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

والحدث، حيث حالة الموت، والرجوع إلى أديم الأرض التي خلق منها البشر، فكأن الإنسان يدور طوال حياته ، وفي النهاية يرجع إلى التراب، فيا لها من موعظة لمن يتعظ!

المطلب الثالث: نماذج للاقتباس الغير جائز من القرآن الكريم

على أن ما جاء من النماذج السابقة من الاقتباس من الآيات القرآنية هو من نوع الاقتباس الجائز، الموافق لقواعد التفسير، ومقاصد الشريعة، ولكن أحياناً أخرى يأتي الاقتباس غير متفق مع تلك القواعد، بل منه ما يكون مستخدماً بصفة أساسية في اللهو والمجون والمزاح، وهذا قطعاً لا يجوز، ومن الاقتباس الغير جائز:

من يجعل القرآن بدلاً عن الكلام فهذا لا يجوز.

قال ابن عثيمين: "... أما أن يجعل القرآن بدلاً عن الكلام، فإذا أراد أن يقول لابنه اذهب اشتر لنا خبزاً قال (فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا)^(٨٤) وما أشبه ذلك ورأيت قصة عجيبة في جواهر الأدب قديماً لما كنا صغاراً تقريباً صفحة ونصف امرأة عابدة يكلمها رجل كلما كلمها جاءت بأية من القرآن، فسأل أولادها: لماذا؟ قالوا هذه أمنا لها كذا وكذا من السنوات لم نتكلم إلا بالقرآن مخافة أن تزل فيغضب عليها الرحمن، نقول هذا الزلل بعينه لكن الجهل^(٨٥)... ففرق بين من يستشهد بالشئ على نظيره ومن يجعل هذا بدلاً عن هذا فالمستشهد بالقرآن على نظيره هذا لا بأس به وأما من يجعل القرآن بدلاً عن الكلام فهذا لا يجوز.^(٨٦) والاقتباس مثل الاستشهاد يجوز قياسه على نظيره.

وهذا أولاً: فيه حفاظاً على قدسية القرآن الكريم وهيبته، فلا يكون عوضاً كاملاً عن الكلام بين الناس، وإنما إن تليت الآية عند ما يناسبها من معنى، أي تكون في السياق المقالي أو المقامي، فحسن.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

" وهذا ما بينه الفقهاء من الأحكام الثابتة بالقياس، وما يتكلم فيه المشايخُ والوعاظُ، فلو دُعِيَ الرجلُ إلى معصيةٍ قد تاب منها، فقال: {وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاءَ اللهُ ربنا}؛ كان حسناً، وكذا لو قال عندَ هَمِّه: {إنما أشكو بثي وحزني إلى الله} ^(٨٧)، ونحو ذلك؛ لو قصدَ به التلاوةَ والتنبيةَ بالقرآن على معنى يخاطبُ به للحاجة؛ كان جائزاً؛ مثل ما قيلَ لعلِّي في الصَّلَاةِ: {لئن أشركت ليحبطن عملك} ^(٨٨)، فقال: {فاصبر إن وعد الله حق} ^(٨٩) ^(٩٠)، فهذا ونحوه رخصٌ فيه العلماء. ^(٩١)

ثانياً: أن من يجعل القرآن الكريم عوضاً عن الكلام، فلربما يقع في الخلل، فيستخدم آياتٍ ويقتبسها في غير موضعها، فيقع في المحذور، وهو القول في كلام الله بغير علم.

ومن تلك الاقتباسات الغير جائزة :

• قول القائل لمن قدم لحاجة " لقد جئت على قدر ياموسى "

الآية المقتبسة:

استعان القائل في هذا المثال بجزء من الآية الكريمة في سورة (طه) في قوله تعالى: ﴿ إِذْ نَسِيَ أَخِيكَ قَتُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ۗ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ ۗ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ۚ فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَا مُوسَىٰ ۗ ﴾ ^(٩٢).

تفسير الآية:

جاء في تفسير الطبري: " عن مجاهد، قال (على قدر يا موسى) قال: موعده..... عن قتادة، في قوله: (على قدر يا موسى) قال: قدر الرسالة والنبوة، والعرب تقول: جاء فلان على قدر: إذا جاء لميقات الحاجة إليه؛ ومنه قول الشاعر:

نالَ الخِلافةَ أو كانتَ لَهُ قَدْرًا ... كَمَا أتَى رَبَّهُ مُوسَىٰ عَلَى قَدْرٍ ^(٩٣) ". ^(٩٤)

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

والمقصود بمعنى "على قدر" أي: وفق القضاء المقدر. ومنه: يقال: قدر الإله كذا تقديرًا؛ وإذا وافق الشيء الشيء، قلت: جاء قدره، وهو ما يقدره الله عز وجل من القضاء، ويحكم به من الأمور.

وجه الافتباس:

وجه اقتباس القائل للآية الكريمة: أن من يأتي لأمر، أو لحاجة ما، فقد جاء وفق ما قضى الله وقدره له، سواء تم ما أراد أو لم يتم؛ وهو في ذلك يستشهد بالآية الكريمة السابقة التي جاء فيها موسى (عليه السلام) وفق ما قضى الله وقدره له.

على أن اقتباس الآية الكريمة بهذه الكيفية "لقد جئت على قدر يا موسى" لا يجوز وربما سر المنع؛ لأن بها تعييناً للشخص الذي هو نبي الله موسى (عليه السلام)، فلو كان اسمه موسى مصادفة، فيجوز الاستشهاد، وهو ما عبر عنه الإمام ابن عثيمين في تعليقاته على الكافي عندما سُئل في ذلك: "القارئ: قال ابن عقيل ولا يجوز جعل القرآن بدلاً من الكلام لأنه استعمال له في غير ما هو له، فهو كتوسد المصحف وقد جاء (لا يناظر بكتاب الله) أي لا يتكلم به عند الشيء تراه كأن ترى رجلاً جاء في وقته فنقول (ثم جئت على قدر يا موسى) وذكر أبو عبيدٍ نحوًا من هذا.

الشيخ: هذا الذي ذكره ابن عقيل حق لا يجوز وأما قوله (ثم جئت على قدر يا موسى) فلا يصح أن تجعل لأن المخاطب بها هنا موسى وأي إنسان يقال له موسى، ولو فرض أن الرجل اسمه موسى جاء هذا الرجل مصادفة أو مواعدة فقالها لا بأس" (٩٥)

• ومنه قول القائل (وسقاهم ربهم شرابًا طهورًا)، وهو في موقف شرب الخمر مثلًا، أو شيء محرم.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

الآية المقتبسة:

في هذا المثال اقتبس القائل قوله هذا من نص الآية الكريمة في سورة الإنسان

﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٦١﴾ ﴾

تفسير الآية:

قال الثعلبي: " طاهر من الأقدار لم تدينسه الأيدي ولم تدينسه الأرجل كخمر الدنيا قال أبو قلابة وإبراهيم: يعني أنه لا يصير نجسا ولكنه يصير رشحا في أيديهم كريح المسك ".
(٩٦)

قال الواحدي في البسيط: " قال الكلبي: " قال الكلبي: شراب أهل الجنة طاهر كله. قال الفراء: يقول هو طهور ليس بنجس كما كان في الدنيا مذكورا بالنجاسة ، وعلى هذا: الطهور مبالغة من الطاهر.

والمعنى: أن ذلك الشراب طاهر ليس كخمر الدنيا ". (٩٧)

قال البغوي: " قيل: طاهراً من الأقدار والأفداء لم تدينسه الأيدي والأرجل كخمر الدنيا. وقال أبو قلابة وإبراهيم: إنه لا يصير بولاً نجساً ولكنه يصير رشحا في أبدانهم، ربحه كريح المسك، وذلك أنهم يؤتون بالطعام فيأكلون، فإذا كان آخر ذلك أتوا بالشراب الطهور، فيشربون فتطهر بطونهم ويصير ما أكلوا رشحا يخرج من جلودهم أطيب من المسك الأذفر، وتضمم بطونهم وتعود شهوتهم. وقال مقاتل: هو عين ماء على باب الجنة من شرب منها نزع الله ما كان في قلبه من غل وغش وحسد ". (٩٨)

وجه الاقتباس:

استعان القائل في هذا النموذج بالآية الكريمة (وسقاهم ربهم شرابا طهورا) فاقتبسها، وهو في معرض شرب الخمر مثلاً أو شيء محرم، ربما ذلك لظنه أن شراب أهل الجنة في الآخرة هو الخمر، وبالتالي يكون الخمر في نظره طاهراً قياساً على خمر أهل الجنة في الآخرة.

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

ولكنه قياس باطل من أساسه، فشراب أهل الجنة في الآخرة ليس كشراب أهل الدنيا سواء في طهارته، إذا قلنا مثلاً بطهارة الماء، ولا في نوعه، فهم ليسوا سواء. وبالتالي بان لنا أنه افتباس فاسد من أساسه.

- ومنه قول القائل (وأما بنعمة ربك فحدث) وهو في معرض حديثه عن شيء محرم. الآية المقتبسة:

اقتبس القائل (بقوله هذا) الآية الكريمة في سورة (الضحى) ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ

فَحَدِّثْ ﴿١١﴾ ﴿

تفسير الآية المقتبسة:

جاء في تفسير مجاهد: " عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ مَقْسَمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَتَيْتُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ فَصَافَحَنِي، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا تَقَابُلُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ» ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] قَالَ: «هُوَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَعْمَلُهُ الرَّجُلُ فَيُحَدِّثُ بِهِ إِخْوَانَهُ مِنْ أَهْلِ ثِقَاتِهِ لِيَسْتَنَّ بِهِ وَيَعْمَلَ مِثْلَهُ» (٩٩)

قال الماتريدي في تفسير الآية: " يحتمل وجهين:

أحدهما: يقول: حدثهم بنعم الله - تعالى - التي أنعم عليهم؛ ليعرفوا ويفوا بما فيه شكرها.

أو يقول: حدثهم بما أنعم الله عليك، وهو هذا القرآن؛ إذ القرآن من أعظم ما أنعم الله عليه، فأمر بتحدث ما عليه من النعم؛ ليعرفوا عظيم ما أنعم الله عليه من الاختصاص لهم؛ حيث جعلهم من أمته ومن قومه. أو أمر بأن يقرأه ويحدث بما فيه.

وقد روي عن أبي رجاء العطاردي قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز، لم نره عليه قبل، ولا بعد، فقال: إن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " إن الله - تعالى - إذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر نعمته عليه". (١٠٠)

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

وعن عطية عن أبي سعيد عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: " إن الله - تعالى - جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده، ويبغض البؤس والتبؤس". (١٠١)

وجه الاقتباس:

استعان المتحدث في النموذج السابق بالآية الكريمة (وأما بنعمة ربك فحدث) وهو في معرض حديثه عن أمور لا ينبغي التحديث عنها، مثل إظهاره لجزء من جسده، حيث تمتعه بقوة عضلية، ولكنه ألا يعلم أن الله تعالى نهى عن ذلك وأنه بمثابة عورة ينبغي سترها، أو أمور أخرى من هذا القبيل. وفي هذه الحالة، فإن ذكر النعمة يكون بمعنى أداء حقها من شكر المنعم الوهاب عليها، والدعاء بدوامها، لا أن يظهرها لعموم الناس.

ومثله غناء المرأة، حيث تمتعها بصوت حسن، وهي تظن بذلك أنها تحدث بنعمة الله وتشكره عليها، وأن الله جميل يحب الجمال، ولكن ألا تعلم أن هناك دليلاً أقوى يحرم عليها ذلك، وهو الآية الكريمة التي تخاطب نساء النبي □ خاصة، ثم تنزل على بقية النساء على جهة العموم: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (١٠٢)

، والغناء ورفع المرأة صوتها، وما إلى ذلك من التلبيين والخضوع فيه إثارة للفتن، وبذا لا يكون مما هو مأمور به في الآية من التحديث بالنعمة، وإنما التحديث بالنعمة يكون في فعل الخير، وفي الأمور المحمودة التي لا تعارض الشرع، والتي يأتي من وراءها التأسى والافتداء، وبالتالي تكون نوعاً من الأمر بالمعروف. وبالتالي ثبت أنه قياس باطل، واقتباس فاسد في موضعه.

الافتقار من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

المبحث الثالث: تأصيل تلك المسألة من خلال أصول التفسير

وفي الحقيقة فإن هذا التنزيل للآيات القرآنية على الواقع ليس بغريب، بل هو أصل من أصول التفسير اتبعه المفسرون من قبل في تفاسيرهم، وهو التفسير على القياس، وكذلك وفق قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: التفسير على القياس، وعلاقته بالافتقار

والتفسير على القياس هو أحد أصول التفسير المعتمدة، كما قال ابن القيم (ت ٥٧٥١): " وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول:

- ١ - تفسيرٌ على اللفظ؛ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.
- ٢ - وتفسيرٌ على المعنى؛ وهو الذي يذكره السلف.
- ٣ - وتفسيرٌ على الإشارة والقياس؛ وهو الذي ينحو إليه كثيرٌ من الصوفية وغيرهم". (١٠٣)

فما المقصود بالقياس؟ وما وجه علاقته بالافتقار من الآيات القرآنية؟

للجواب، لا بد أولاً أن نعرف معنى القياس، وشروط الأخذ بهما.

والتفسير على القياس كما قال د/ مساعد بن مسلم آل طيار في أصول التفسير: " المراد به أن يُدخل المفسر في حكم الآية شيئاً؛ لأنه مشبه للآية في العلة" (١٠٤).

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَمُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ (١٠٥)

" فقد روي عن الضحاك أنه قال: قال: ليست لمن يقربها سكران من الشراب، إنما عني بها سكر النوم " (١٠٦).

قال شيخ الإسلام معلقاً على قول الضحاك:

« وهذا إذا قيل: إن الآية دلت عليه بطريق الاعتبار؛ أي: القياس، أو شمول معنى اللفظ العام، وإلا فلا ريب أن سبب نزول الآية كان السكر من الخمر، واللفظ صريح في ذلك، والمعنى الآخر صحيح أيضاً». (١٠٧)

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

فقد قاسوا سُكر النوم على سُكر الخمر، فكما أنه لا يقرب الصلاة في سُكر الخمر لا يقربها أيضاً في سُكر النوم؛ لاجتماع العلة في الاثنين، وهي ذهاب العقل، وعدم العلم بما يقول.

ومن أمثله أيضاً قوله تعالى في مقطع الآية ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ (١٠٨) حيث المقايسة بين معنى مقطع من آية نزلت في بني إسرائيل على الخوارج، أو بمعنى آخر انتزاع مقطع من آية نزل في بني إسرائيل وتنزيله على الخوارج، رغم أن الخوارج أحدث من بني إسرائيل، لاشتراكهما في العلة، وهي الميل عن جادة الحق، فأمال الله قلوبهم، جزاءً وفاقاً، فهي تنطبق كذلك على الخوارج، وعلى كل من يميل عن جاد الطريق.

جاء في تفسير القرطبي: " وَهَذِهِ الْآيَةُ تَعْمُ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنْ كَافِرٍ وَزَنْدِيقٍ وَجَاهِلٍ وَصَاحِبِ بِدْعَةٍ، وَإِنْ كَانَتْ الْإِشَارَةُ بِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِلَى نَصَارَى نَجْرَانَ. وَقَالَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ: " إِنْ لَمْ يَكُونُوا الْحَرُورِيَِّّةَ، وَأَنْوَاعِ الْخَوَارِجِ فَلَا أُدْرِي مَنْ هُمْ ". (١٠٩)

ومن الأمثلة السابقة وغيرها يتضح أن هناك شروطاً معينة حتى يمكن الأخذ بالقياس واعتماده في التفسير، وهي:

- ١ - أن لا يناقض معنى الآية.
 - ٢ - وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه.
 - ٣ - وأن يكون في اللفظ إشعاراً به.
 - ٤ - وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباطاً وتلازماً.
- فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً (١١٠).
- وأما إن فقد شرطاً من هذه الشروط فإنه يكون قياساً باطلاً مردوداً، ولذا قول عمر بن الخطاب: (إياكم والمكايلة) يعني المقايسة، فالمراد به المقايسة الباطلة. (١١١)

————— الاقتباس من القرآن الكريم- تنزيهاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

وبالتالي فإن المقتبس لجزء من آية قرآنية لتناسب ما يتحدث عنه، أو لتناسب الوقف الذي هو فيه، إنما وقع ذلك منه قياساً، والشروط التي يجب مراعاتها في القياس هي نفسها التي يجب مراعاتها في الاقتباس من القرآن الكريم.

وبذا فإن الاقتباس من القرآن الكريم قائمٌ بشكلٍ أساسي على القياس، ومنه ما عنون به أبو حامد الغزالي أحد عناوين كتابه المستصفى بقوله: (الفنُّ الثالثُ: في كيفية استئثار الأحكام من ألفاظٍ واقتباسٍ من معقولٍ ألفاظٍ بطريقِ القياسِ). (١١٢)

المطلب الثاني: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وعلاقته بالاقتباس

بمعنى أن يقتبس المتحدث جزءاً من آية قرآنية في معرض الحديث عن واقعة ما، أو يكون في سياق كلامه كنوع من التمثيل بالقرآن؛ لتعزيد كلامه وتقويته بآيات من الذكر الحكيم، في حين أن يكون حدث الآية وسبب نزولها في أمر مخالف لموضع الاقتباس.

بمعنى أن الآية نزلت بالفعل في سبب خاص أو لشخص بعينه، ولكن مع ذلك يؤخذ بعموم لفظها، فينزل تفسير الآية على كل أفراد العام الذين تنطبق عليهم تلك الحالة. (١١٣) وهو ما أطلق عليه علماء الأصول في القواعد التفسيرية (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب).

فمن ذلك مثلاً " أن الأمة مجمعة على أن آية اللعان والظهار والسرقعة وغيرها إنما نزلت في أقوام معينين مع أن الأمة عمموا حكمها ولم يقل أحد أن ذلك التعميم خلاف الأصل". (١١٤)

هذا القاعدة التفسيرية عني بها الأصوليون في كتبهم؛ « وذلك لأنهم ينظرون في حال الأدلة من حيث إفادتها للأحكام من عموم وخصوص وإطلاق وتقييد ونحو ذلك، وقد يكون الدليل عامًا مع خصوص السبب فيحتاج الأصولي إلى بيان حال الدليل من حيث كونه يتخصص بسببه أو يعم باعتبار لفظه، ولا نظر للسبب إلا من حيث أن الأفراد التي

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

بتناولها الدليل العام تكون من نوع ذلك السبب، وهو مع كونه من مباحث علم الأصول، فهو بسبب وثيق من مباحث أسباب النزول الذي هو من أنواع علوم القرآن». (١١٥)

وقد اختلف أهل الأصول: هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب؟

قال السيوطي: " والأصح عندنا الأول، وقد نزلت آيات في أسباب وانفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهر في سلمة بن صخر، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية، وحدّ القذف في رمة عائشة، ثم تعدى إلى غيرهم. ومن لم يعتبر عموم اللفظ قال: خرجت هذه الآيات ونحوها لدليل آخر، كما قصرت آيات على أسبابها اتفاقاً لدليل قام على ذلك". (١١٦) أي وإن لم يكن العبرة بعموم اللفظ، ففي هذه الحالة تكون الخصوصية في الحكم بموجب دليل يدل على ذلك الخصوص.

قال الرمخشري في سورة الهمزة: " واختلفوا في الوعيد الذي في هذه السورة هل يتناول كل من يتمسك بهذه الطريقة في الأفعال الرديئة أو هو مخصوص بأقوام معينين، أمّا المحققون فقالوا: إنه عام لكل من يفعل هذا الفعل كائناً من كان وذلك لأن خصوص السبب لا يقدح في عموم اللفظ". (١١٧)

" ومن الأدلة على اعتبار عموم اللفظ احتجاج الصحابة وغيرهم في وقائع بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة شائعا ذائعا بينهم. قال ابن جرير: حدثني محمد بن أبي معشر، أخبرنا أبي أبو معشر نجيح، سمعت سعيد المقبري يذكر محمد بن كعب القرظي، فقال سعيد: إن في بعض كتب الله: إن لله عبداً أسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر من الصبر لبسوا لباس مسوك الضأن من اللين يجنرؤون الدنيا بالدين، فقال محمد بن كعب هذا في كتاب الله: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا زرزور﴾ (١١٨)

الآية، فقال سعيد قد عرفت فيمن أنزلت؟ فقال محمد بن كعب: إن الآية تنزل في الرجل ثم تكون عامة بعد " (١١٩)

الافتباس من القرآن الكريم- تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية

يؤخذ مما سبق: أنه بناء على القاعدة الأصولية (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) يكون الافتباس من القرآن الكريم، حتى وإن لم يكن في هذا السبب الخاص الذي نزلت عليه الآية، ولكنه يتفق مع عمومية الصيغة أو اللفظ من جهة، ومتفق مع موضع الافتباس، أو الواقع المنزل عليه تلك الافتباسات من القرآن الكريم.

الخاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وبعد،،،،

فإن هذا البحث كان في موضوع على قدر ما هو لطيف، على قدر ما هو مخيفٌ خطير؛ وذلك أنه عن الكلام بشكلٍ مباشرٍ في آيات القرآن الكريم، ولذا يجب الحيطة والحذر من الكلام فيه، ألا وهو موضوع (الافتباس من القرآن الكريم، تنزيلاً للآيات على الواقع- دراسة تأصيلية تفسيرية).

وفرق بين الافتباس والاستشهاد، فالافتباس بدون نسبة الكلام إلى الله تعالى، ولكن يُعلم أنه من كلامه (جل وعلا)، أما الاستشهاد فهو بنسبة الكلام إلى قائله، أي إلى الله تعالى. ولذا فبعد العرض التعريفي بالافتباس والعلاقة بينه وبين الألفاظ المقاربة له، وأنواعه، وحكمه، وضوابطه، عرجت إلى الجمع والاستقراء لنماذج من تلك الافتباسات التي استعملها النبي ﷺ بنفسه في المواقف المختلفة، وغيره من الصحابة والتابعين، وهذا يؤكد على مشروعية الافتباس، ما دام استخدم في موضعه المناسب، وبضوابطه الصحيحة، وكذلك نماذج شائعة من الافتباسات في الوقت الحاضر، مع توجيه تلك النماذج توجيهاً تفسيرياً، وذلك بشرح الرواية أو الموقف الذي أُقتطع فيه هذا الجزء من الآية، ثم تفسيرها، وبعد ذلك إبراز وجه التناسب بين الموقف الذي سيقت له الآية وتفسيرها. ثم عرض لنماذج من الافتباس الفاسد الغير جائز، حيث لا تناسب بين الموقف الذي سيقت له الآية القرآنية، وتفسيرها، أو أنها فقدت شرطاً من شروط الافتباس الصحيح.

أ.م.د/ صفاء عبد الرحيم برعي

ثم كان الأصل التفسيري الذي يرجع له الاقتباس، وهو قاعدة التفسير على القياس، وقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

النتائج التي توصل إليها البحث:

١- الاقتباس من القرآن الكريم ليس كله جائزاً، وليس كله باطلاً، بل له شروطٌ وضوابطٌ تحكمه.

٢- تضمين النبي ﷺ لحديثه بأجزاء من آيات الله، وفق الاقتباس، لدليل على مشروعيته.

٣- ومع مشروعية الاقتباس، إلا أنه لا يُنظر بكتاب الله.

٤- لا بد من التناسب بين الموقف المتضمن للآية القرآنية، وتفسيرها من كتب التفسير، وإلا كان اقتباساً فاسداً.

٥- الاقتباس من القرآن الكريم ليس جديداً، بل له أصل تفسيري قعد له علماء الأصول والتفسير.

التوصيات المقترحة:

وأخيراً، من خلال البحث، أُوصي أن تستكمل تلك الدراسة عن جمع نماذج أكثر من الاقتباس بنوعيه الجائز، والغير جائز، مع التوجيه التفسيري، دون إعادة لما سبق دراسته في دراسات سابقة من الكلام عن حكمه وضوابطه، وأنواعه، وما إلي ذلك؛ حتى تكون دراسة مركزة مدققة، والله الموفق والمستعان.

على أن عملي هذا لهو عمل المقل، وجهد الذي بضاعته مزجاة، حسبي أني توكلت على الله، والتمست جادة الطريق، ولم أركن إلى الخمول والراحة.

فما كان فيه من صوابٍ فهو من الله وحده، وما كان من نقص أو قصور، فمني ومن الشيطان.

والله أسألُ القبولَ والتوفيق.

- (١) المائة: آية ١٥-١٦.
- (٢) لسان العرب، ابن منظور، فصل القاف، ٦ / ١٦٧. مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، مادة (ق ب س)، ص ٢٤٦.
- (٣) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد بن سعيد بن عقيلة، ٢/ ٣٤٠.
- (٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط ٢، دار السلاسل، الكويت، ١٦/٦-١٧.
- (٥) البقرة: آية ٢٨٢، جزء من آية.
- (٦) نص الحديث: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكُذْبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ». (سنن الترمذي، رقم (٢٣٠٣)، (٣٣)- أبواب الشهادات، باب منه، ٤/ ٥٤٩). قال الألباني: صحيح.
- (٧) لسان العرب، لابن منظور، فصل الشين، ٣/ ٢٤٠.
- (٨) المعجمية العربية، علي القاسمي، مكتبة لبنان، ٢٠٠٢م، ص ١٤٣.
- (٩) المرجع نفسه، و معجم الاستشهادات، علي القاسمي، مكتبة لبنان، ٢٠٠١م، ص ١٥٧.
- (١٠) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، للقلقشندي، ١/ ٢٣٤، ٢٣٧.
- (١١) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية (مجموعة من المؤلفين)، ب: الميم، ٢/ ٨٥٣.
- (١٢) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ص ٢٧٩.
- (١٣) [يوسف: ١٨].
- (١٤) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم (٤٧٧٣)، ك: التفسير، ب (٢٤٤) (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً)، ٤/ ١٧٧٤.
- (١٥) [إبراهيم: ٣٦].
- (١٦) [نوح: ٢٦].

- (١٧) المصنف لابن أبي شيببة، رقم (٣٩٤٥٢)، ك: المغازي، ب (٢٥) (غزوة بدر الكبرى، وما كانت، وأمرها)، ٤٤٤/٢٠.
- (١٨) تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين، د/ عبد العزيز بن عبد الرحمن الضامر، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ٢٠٠٧م، ص ٣٣.
- (١٩) مدارج السالكين، لابن القيم، ٣٥١/١.
- (٢٠) خزنة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، ٤٥٧/٢.
- (٢١) اقتباس من سورة النحل: آية ٧٧.
- (٢٢) مقامات الحريري، أبو محمد القاسم بن علي الحريري، مطبعة المعارف، بيروت، ١٨٧٣م ص ٣٢.
- (٢٣) اقتباس من سورة يوسف: آية ١٨.
- (٢٤) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، ٢٣٢/٢.
- (٢٥) مقتبس من الآية (٣٧) من سورة إبراهيم ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾.
- (٢٦) عروس الأفراح، بهاء الدين السبكي، ٣٣٣/٢.
- (٢٧) جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، ص ٣٤٠.
- (٢٨) المرجع نفسه.
- (٢٩) خزنة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، ٤٥٦/٢.
- (٣٠) البقرة، آية ١٤٦.
- (٣١) وهذا النوع بناءً على الحكم الثالث للاقتباس بالبطلان، على ما سيأتي.
- (٣٢) تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ابن حجر الهيتمي، ٤٤٧/٢.
- (٣٣) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ٣٨٦/١.
- (٣٤) الفواكه الدواني على رسالة ابن زيد القيرواني، أحمد بن غانم شهاب الدين

النفراوي، ٥٠/١.

(٣٥) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «لَا تُنَاطِرُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَا بِكَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» يَقُولُ: «لَا تُنْتَزَعُ بِكَلَامٍ يُشَبِّهُهُ». (أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق، رقم (٧٩٥)، ب: ما جاء في ذم التنعم في الدنيا، ص ٢٩٥.

(٣٦) مختصر الفتاوى المصرية، لابن تيمية، بدر الدين أبو عبد الله الحنبلي، ص ٥٧٨

(٣٧) الحاوي في الفتاوى، للسيوطي، ٣٠٥/١.

(٣٨) الحديث: وَقَدْ اشْتَهَرَ عَنِ الْمَالِكِيَّةِ تَحْرِيمُهُ وَتَشْدِيدُ النَّكْرِ عَلَى فَاعِلِهِ وَأَمَّا أَهْلُ مَذْهَبِنَا فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ وَلَا أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ مَعَ شُيُوعِ الْإِقْتِيَّاسِ فِي أَعْصَارِهِمْ وَاسْتِعْمَالِ الشُّعْرَاءِ لَهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا. وَقَدْ تَعَرَّضَ لَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ فَسُئِلَ عَنْهُ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فَأَجَازَهُ وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِمَا وَرَدَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا: «وَجَّهْتُ وَجْهِي: إِلَى آخِرِهِ وَقَوْلِهِ: "اللَّهُمَّ فَالِقَ الْبَاصِحِ وَجَاعِلَ اللَّيْلِ سَكَنًا وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا أَقْضِ عَنِّي الدِّينَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ.....". (

أخرجه مسلم برقم (٧٧١)، ١٨٥/٢.

(٣٩) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَالِقَ الْبَاصِحِ، وَجَاعِلَ اللَّيْلِ سَكَنًا، وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا، أَقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ. وَأَمْتَعْنِي بِسَمْعِي، وَبَصَرِي، وَقُوَّتِي، فِي سَبِيلِكَ» (أخرجه مالك في الموطأ برقم (٧٢١)، ب: ما جاء في الدعاء، ٢٩٧/٢) قال ابن الأثير في جامع الأصول: (وإسناده معضل، ولكن لفقراته شواهد بالمعنى يقوى بها) ٣٤٧/٤.

(٤٠) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ٣٨٦/١.

(٤١) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الكويتية، دار السلاسل، الكويت، ط ٢، ١٧/٦.

(٤٢) أي المذهب الشافعي.

(٤٣) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ٣٨٦/١.

- (٤٤) خزانة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، ٤٥٥/٢.
- (٤٥) اقتباس من الآية (٣٧) من سورة الأنبياء ﴿ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴾
- (٤٦) خزانة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، ١٧/٢.
- (٤٧) اقتباس من الآيتين (٢٥-٢٦) من سورة الغاشية ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ۝ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ۝ ﴾
- (٤٨) خزانة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، ٤٥٥/٢.
- (٤٩) الحاقّة: آية ٣٠.
- (٥٠) عبس: آية ٤٠.
- (٥١) الفتح: آية ٢٩.
- (٥٢) فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى)، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب/ أحمد عبد الرزاق الدويش، ٨٢/٤.
- (٥٣) نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين النويري، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ط ١، ١٤٢٣م، ٢٩/٧.
- (٥٤) صبح الأعشى في صناعة الإنشا، أحمد بن علي القلقشندي، ٩٥/١.
- (٥٥) البيان والتبيين، للجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣م، ١١٥/١.
- (٥٦) شرح العقيدة الطحاوية، ناصر بن عبد العزيز العلي العقل، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>، ٢/٨٧.
- (٥٧) صبح الأعشى، للقلقشندي، ٢٢٨/١.
- (٥٨) الكهف: آية ٥٤، جزء من آية.
- (٥٩) (طرفة وفاطمة) أي أتاهما في الليل. (ألا تصلون) هكذا هو في الأصول. تصلون. وجمع الاثنين صحيح. (ثم سمعته وهو مدبر الخ) المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لي على الاعتذار بهذا. ولهذا ضرب فخذة. وقيل: قاله

تسليماً لعذرهما، وإنه لا عتب عليهما. معاني الكلمات مأخوذة من صحيح مسلم بتعليق محمد فؤاد عبد الباقي.

(^{١٠}) أخرجه مسلم، رقم (٧٧٥)، ك: صلا المسافرين وقصرها، (٢٨) ب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، ٥٣٧/١.

(^{١١}) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكرياء شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٣٩٢، ٥٢، ٦٥/٦.

(^{١٢}) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ٤٢٥/٣.

(^{١٣}) المرجع نفسه.

(^{١٤}) التغابن: آية ١٥، جزء من آية.

(^{١٥}) أخرجه الترمذي، رقم (٣٧٧٤)، ٦٦٥/٥، قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، وحكم الشيخ الألباني: ضعيف.

(^{١٦}) تفسير الطبري، ٤٨٦ / ١٣.

(^{١٧}) الأنبياء: آية ١١١، جزء من آية.

(^{١٨}) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم (٢٥٥٩)، ٢٦/٣، و المصنّف في الدلائل

٦ / ٤٤٤. وابن عساكر ١٣ / ٢٧٤ ، وابن أبي شيبة (٣١٢١٨)، وقال الهيثمي في

المجمع ٤ / ٢٠٨: وفيه مجالد بن سعيد وفيه كلام وقد وثق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(^{١٩}) تفسير الماوردي (النكت والعيون)، للماوردي، ٤٧٧/٣.

(٧٠) التفسير الوجيز، للواحدي، ٢٥٥/٣.

(٧١) التيسير في التفسير، أبو حفص النسفي، ٤٥٣/١٠.

(^{٧٢}) انظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم الولوي، دار

المعراج الدولية، ط ١، ٥١٤١٦، ١١٥/١٨.

(٧٣) سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م، ١١/٦٨.

(٧٤) الغاشية: آية ٧.

(٧٥) تفسير ابن كثير، ٨/٣٨٥.

(٧٦) الغاشية: آية ٦.

(٧٧) تفسير ابن كثير، ٨/٣٨٥.

(٧٨) الكهف: آية ٧٠.

(٧٩) الكهف: آية ٦٦.

(٨٠) زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، ٣/٩٨.

(٨١) الكهف: آية ٧٨.

(٨٢) طه: آية ٥٥.

(٨٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، ١٨/٣٢١.

(٨٤) أخذاً من آية سورة الكهف رقم ١٩.

(٨٥) هذا كما جاء بانص، وربما يقصد أنه ليس الزلل فقط، ولكنه الجهل بعينه.

(٨٦) تعليقات ابن عثيمين على الكافي لابن قدامة، ٣/٢٩٦.

(٨٧) أخذاً من آية سورة يوسف رقم ٨٦.

(٨٨) أخذاً من آية سورة الزمر رقم ٦٥.

(٨٩) أخذاً من آيات من سور مختلفة مثل سورة غافر، رقم ٥٥.

(٩٠) حدثنا يحيى بن آدم قال: (حدثنا) عبد الرحمن بن حميد (الرؤاسي) قال: حدثنا عمران بن ظبيان عن أبي يحيى قال: سمع رجلاً من الخوارج، وهو يصلي صلاة الفجر يقول: {وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [الزمر: ٦٥] قال: فترك سورته التي كانت فيها قال: (وقراً): {فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّ الَّذِينَ لَأِ يُوَفِّقُونَ} [الروم: ٦٠]. (المصنف، لابن أبي شيبة، رقم (٤٠٧٠١)، ٢١/٥٣٩. وهو ضعيف؛ لضعف عمران بن ظبيان. (كما في المصنف)

- (٩١) القواعد النورانية في اختصار الدرر المضية، محمد بن علي بن محمد اليونيني، دار ركانز للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ٥١٤٤٠، ٢٠١٩م، ٤٤٣/٢.
- (٩٢) سورة طه: آية ٤٠
- (٩٣) تعليقات ابن عثيمين على الكافي لابن قدامة، محمد بن صالح بن عثيمين، ٢٩٦/٣.
- (٩٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، دار التربية والتراث، مكة المكرمة، ٣١١/١١.
- (٩٥) تعليقات ابن عثيمين على الكافي، ابن عثيمين، ٢٩٦/٣.
- (٩٦) الكشف والبيان عن تفسير آي القرآن، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، دار التفسير، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٦، ٢٠١٥، ١٠٤/١٠.
- (٩٧) التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ٥١٤٦٠، ٥٦/٢٣.
- (٩٨) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ٥١٤١٧، ١٩٩٧م، ١٩٤/٥.
- (٩٩) تفسير مجاهد، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديث، مصر، ط١، ٥١٤١٠، ١٩٨٩م، ص٧٣٥.
- (١٠٠) صحيح وضعيف الجامع الصحيح وزيادته، للسيوطي، رقم (٢٥٩١)، حكم الألباني: صحيح، ص٢٥٩١.
- (١٠١) صحيح وضعيف الجامع الصحيح وزيادته، للسيوطي، رقم (٢٦٢٣)، حكم الألباني: صحيح، ص٢٦٢٣.
- (١٠٢) الأحزاب: آية ٣٢
- (١٠٣) التبيان في أقسام القرآن، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٢٤/١.
- (١٠٤) فصول في أصول التفسير، د/ مساعد بن سليمان آل طيار، دار ابن الجوزي،

- ط ٢، ٥١٤٢٣، ص ١١١.
- (١٠٥) [النساء: ٤٣].
- (١٠٦) جامع البيان في تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، ٣٧٧/٨.
- (١٠٧) اتباع الرسول بصحيح المنقول وصريح المعقول، ابن تيمية، ص ١٥.
- (١٠٨) الصف: آية ٥، جزء من آية.
- (١٠٩) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٣/٤.
- (١١٠) مباحث في علوم القرآن، مناع خليل القطان، دار المعارف، ط ٣، ٥١٤٢١، ٢٠٠٠م، ص ٣١٩.
- (١١١) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط ٢، ٥١٤٠٢، ٥١/٤.
- (١١٢) المستصفى، أبو حامد الغزالي، ص ٢٨٠.
- (١١٣) يستثنى من ذلك بعض الأمور الخاصة بالنبي □ وأمهات المؤمنين، مثل عدد زوجاته التسع، رغم التحديد لبقية المؤمنين بالأربع، وهو تقييد في المعدود دون العدد.
- (١١٤) المحصول، فخر الدين الرازي، تحقيق: د/ طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ٥١٤١٨، ١٩٩٧م، ١٢٥/٣.
- (١١٥) المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبه، مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢، ٥١٤٢٣، ٢٠٠٣م، ص ١٠٠.
- (١١٦) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م، ١١١/١.
- (١١٧) مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ٥١٤٢٠، ٢٨٤/٣٢.
- (١١٨) سورة البقرة، آية ٢٠٤. جزء من آية، وتام الآية "وَيُشْهِدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ"
- (١١٩) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ١١١/١.

فهرس المصادر والمراجع:

- اتباع الرسول بصحيح المنقول وصريح المعقول، ابن تيمية، ضبط نصه: علي حسن علي عبد الحميد، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ط ١، ١٤١٠هـ.
- الاتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤ م .
- الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- البيان والتبيين، للجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- التبيان في أيمان القرآن، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيتمي، بدون طبع، ١٣٥٧هـ، ١٩٨٣م.
- تعليقات ابن عثيمين على الكافي لابن قدامة، محمد بن صالح بن عثيمين.
- التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٤٦٠هـ.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
- تفسير الماوردي (النكت والعيون)، أبو الحسن علي بن حبي الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- تفسير مجاهد، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.

- تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين، د/ عبد العزيز بن عبد الرحمن الضامر، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ٢٠٠٧م.
- التيسير في التفسير، أبو حفص النسفي الحنفي، تحقيق: ماهر أديب حبوش، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، أسطنبول - تركيا، ط١، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٩م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، دار التربية والتراث، مكة المكرمة، ٣١١/١١.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، ضبط: د/ يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت.
- الحاوي في الفتاوى، لأبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- خزنة الأدب وغاية الأرب، لابن حجة الحموي، تحقيق: عصام شقيو، دار ومكتبة هلال، بيروت، الطبعة الأخيرة، ٢٠٠٤م.
- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم الولوي، دار المعراج الدولية، ط١، ١٤١٦هـ.
- زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد بن سعيد بن عقيلة، مركز ابحوث والدراسات، جامع الشارقة، الإمارات، ط١، ١٤٢٧هـ.

- سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: محمد أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م
- شرح العقيدة الطحاوية، ناصر بن عبد العزيز العلي العقل، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>.
- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبع عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
- صحيح وضعيف الجامع الصحيح وزيادته، ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، تحقيق: الدكتور/ عبد الحميد هنداوي، المكتب العصرية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣ م.
- فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى)، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب/ أحمد عبد الرزاق الدويش.
- فصول في أصول التفسير، د/ مساعد بن سليمان آل طيار، دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢٣هـ.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن زيد القيرواني، أحمد بن غانم شهاب الدين النفراوي، دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥ م.
- القواعد النورانية في اختصار الدرر المضية، محمد بن علي بن محمد اليونيني، دار ركائز للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٩ م.

- الكشف والبيان عن تفسير آي القرآن، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، دار التفسير، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٣٦، ٢٠١٥.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- مباحث في علوم القرآن، مناع خليل القطان، دار المعارف، ط ٣، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- المحصول، فخر الدين الرازي، تحقيق: د/ طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الدار العصرية، بيروت، صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- مختصر الفتاوى المصرية، لابن تيمية، بدر الدين أبو عبد الله الحنبلي، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية.
- مدارج السالكين، لأبي عبد الله بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار عطاءات العلم، الرياض، ط ٢، ١٤٤١هـ، ٢٠١٩م.
- المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- المستصفى، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- المصنف، أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار كنوز إشبيلي، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م.

- معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- معجم الاستشهادات، علي القاسمي، مكتبة لبنان، ٢٠٠١م.
- المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية (مجموعة من المؤلفين) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- المعجمية العربية، علي القاسمي، مكتبة لبنان، ٢٠٠٢م
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ،
- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- مقامات الحريري، أبو محمد القاسم بن علي الحريري، مطبعة المعارف، بيروت، ١٨٧٣م.
- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكرياء شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، دار السلاسل، الكويت، ط٢.
- نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب شهاب الدين النويري، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ط١، ١٤٢٣م.
- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.